

Distr.
GENERAL

A/RES/52/249
29 September 1998

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ١٦١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الخامسة (A/52/942)]

٢٤٩/٥٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى^(١) وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)،

وإذ تضع في الاعتبار قرار مجلس الأمن ١١٥٩ (١٩٩٨) المؤرخ ٢٧ آذار/ مارس ١٩٩٨، الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى لفترة أولية تبلغ ٣ أشهر، حتى ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨، وأذن للأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة نشر البعثة بالكامل في موعد غايته ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٨،

وإذ تسلم بأن تكاليف البعثة هي نفقات للمنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تسلم أيضاً بضرورة القيام، بغية تغطية النفقات الناشئة عن البعثة، باتباع إجراء مختلف عن الإجراء المتبع في تغطية نفقات الميزانية العادية للأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن البلدان الأكثر نمواً من الناحية الاقتصادية هي في وضع يمكنها من تقديم مساهمات أكبر نسبياً وأن قدرة البلدان الأقل نمواً من الناحية الاقتصادية على الإسهام في عمليات من هذا القبيل هي قدرة محدودة نسبياً،

(١) A/52/895.

(٢) A/52/911.

وإذ تضع في اعتبارها المسؤوليات الخاصة التي تقع على عاتق الدول الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن، على النحو المشار إليه في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣، في تمويل تلك العمليات،

وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات العينية التي قُدمت حتى الآن إلى البعثة،

وإذ تلاحظ أيضا أنه لم تقدم أي تبرعات حتى الآن إلى الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة البعثة،

وإدراكا منها لضرورة تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الوفاء بمسؤولياتها بموجب قرار مجلس الأمن ١١٥٩ (١٩٩٨)،

١ - تحث جميع الدول الأعضاء على بذل كل جهد ممكن لكفالة دفع اشتراكاتها المقررة لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى بالكامل وفي حينها؛

٢ - تؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)؛

٣ - تحيط علما بالمعلومات الواردة في الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام^(١) وفي الفقرة ٧ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٢)؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة التي تكفل إدارة البعثة بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقوم، بغية خفض تكلفة استخدام موظفي الخدمات العامة، باستخدام موظفين معينين محليا للبعثة في وظائف فئة الخدمات العامة، بما يتناسب مع احتياجات البعثة؛

٦ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا في تقرير الأداء المالي التالي عن البعثة عن تنفيذ نظام صرف بدلات عوضا عن حصص الإعاشة إلى مختلف الوحدات التي تخدم في البعثة، ومدى كفاءته؛

٧ - تقرر أن تعتمد مبلغا إجماليه ٦٠٠ ٥٦٠ ١٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٥٠٠ ٣٣٥ ١٨ دولار) لإنشاء وتشغيل البعثة للفترة من ٢٧ آذار/ مارس إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، بما في ذلك مبلغ إجماليه ٩٠٠ ٨٤٤ ١٢ دولار (صافيه ٩٠٠ ٤٦٩ ١٢ دولار) سبق أن أذنت به اللجنة الاستشارية، وتطلب إلى الأمين العام إنشاء حساب خاص لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

٨ - تقرر أيضا، بوصف ذلك ترتيبا مخصصا لهذه الحالة، أن تقسم مبلغا إجماليه ٦٠٠ ٥٦٠ ١٨ دولار (صافيه ٥٠٠ ٣٣٥ ١٨ دولار) للفترة من ٢٧ آذار/ مارس إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ فيما بين الدول الأعضاء وفقا لتكوين المجموعات المبين في الفقرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣ المؤرخ ١ آذار/ مارس ١٩٨٩، على النحو الذي عدلته الجمعية العامة في قراراتها ١٩٢/٤٤ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩، و ٤٥/ ٢٦٩ المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩١، و ١٩٨/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١، و ٢١٨/٤٧ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٤٩/٤٩ ألف المؤرخ ٢٠ تموز/ يوليه ١٩٩٥، و ٢٤٩/٤٩ باء المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، و ٢٢٤/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و ٢١٨/٥١ ألف إلى جيم المؤرخة ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، و ٢٣٠/٥٢ المؤرخ ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨، وفي مقرراتها ٤٧٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، و ٤٥١/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٩٨، على النحو المبين في قرارها ٢١٥/٥٢ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧؛

٩ - تقرر كذلك أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٨ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والمقدرة بمبلغ ١٠٠ ٢٢٥ دولار الموافق عليها للبعثة للفترة من ٢٧ آذار/ مارس إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨؛

١٠ - تقرر أن تعتمد في الحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى مبلغا إجماليه ٨٥٠ ١٠٥ ٢٩ دولارا (صافيه ٣٥٠ ٣٦٩ ٢٨ دولارا) لاستبقاء البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، بما في ذلك مبلغ ٨٥٠ ٤٦٨ ١ دولارا لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام؛

١١ - تقرر أيضا، بوصف ذلك ترتيبا مخصصا لهذه الحالة، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه ٥٨٥ ٩١٠ ٢ دولارا (صافيه ٩٣٥ ٨٣٦ ٢ دولارا) للفترة من ١ إلى ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨، وفقا للمخطط المبين في هذا القرار، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٩٨، على النحو المبين في قرارها ٢١٥/٥٢ ألف؛

١٢ - تقرر كذلك أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠)، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١١ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والمقدرة بمبلغ ٦٥٠ ٧٣ دولارا الموافق عليها للبعثة للفترة من ١ إلى ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨؛

١٣ - تقرر، بوصف ذلك ترتيبا مخصصا لهذه الحالة، أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه ٢٦٥ ١٩٥ ٢٦ دولارا (صافيه ٤١٥ ٥٣٢ ٢٥ دولارا) للفترة من ١٦ تموز/يوليه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بمعدل شهري إجماليه ١٧٠ ٨٢١ ٥ دولارا (صافيه ٨٧٠ ٦٧٣ ٥ دولارا)، وفقا للمخطط المبين في هذا القرار ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٩٨ على النحو المبين في قرارها ٢١٥/٥٢ ألف، وذلك رهنا بقرار مجلس الأمن بتمديد ولاية البعثة إلى ما بعد ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨؛

١٤ - تقرر أيضا أن تُخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠)، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٣ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والمقدرة بمبلغ ٨٥٠ ٦٦٢ دولارا الموافق عليها للبعثة للفترة من ١٦ تموز/يوليه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨؛

١٥ - تدعو إلى التبرع للبعثة نقدا وفي شكل خدمات ولوازم تكون مقبولة لدى الأمين العام، على أن تدار التبرعات، حسب الاقتضاء، وفقا للإجراءات والممارسات التي حددتها الجمعية العامة؛

١٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى".

الجلسة العامة ٨٨

٢٦ حزيران / يونيو ١٩٩٨